

فصحا كما مرادها **لس** ان تخاسكا كالماء والجرم والجرم والجرم والجرم  
 والاد اعطى بها لنا مائة والنص **لس** العجز **هسلي** وللادام صوفيها في غيرهما  
 البلد احما كصده قدي زريق ونقل معاذ صدقة النبي الى المدينة **هسج الوالي**  
**هن** وكان كالمالك اذ لم تقل الا به **بن كك** عن عبد العزير لا قول صل  
 وتر في يوم القيمة والصبر على الصبر من فضل الابه وتكره في غيرهم اذ هم اخض  
 لقول صل من سفل الحبر ولعقل بن الحصين ولو تكرر فان استعوا وكان الخارج  
 ذرهم ونحوه فلا كراهة **هسلي ابو مصعب الجاني القاضي** وللامام  
 في المرح المتيقن ايا لوجوه **ابو جعفر** لا بد ان ينفق بها قلنا صار بعد برائة دهنه كما  
 لا حتى قلت ولان باذن له بصرفها في ولاده **كفصل** ولا تخلف للامام  
 كالرئوس وليتقى **بن الصدقة** ولا الهاميس لقول صل انا عبد المطلب لا تخلف  
 الصدقة ونحوه وهو اجماع **هه** والرواية عن **ح** شاذة او في نقل قلبه هو احد اقول  
**ك** وهو وجهه ايا خربت لبيع التهمه وقد نالت ولانه صل تصدق على اهل  
 بن عبد المطلب فلنا صدقة نقل ولد نسبه **القول هسلي** وتخل في الامية اجماعا  
 ولان المطلب اذا اعطاه صل منها ما لا لقول صل انا ونوا المطلب لا تفرق في  
 قلنا يعني والمؤالة **هسلي طس** ولان بعضهم لبعض لعموم الدليل **لجس**  
**ع** **الامامة** قال صل غشاه او شاخ الناس يعني غير بني هاشم لقوله عقبه ولا ياتي  
 هاشم لا على لنا الصدقة قلنا الظاهر لعموم **هسلي طه ن هسلي** ولا تخلف  
 من الجيش لعموم الدليل **هه** قال صل وعوضهم منها الجيش والفي وقد سبقه  
 سفيهم بونه صل او انقلب فخرج بالعرض قلنا لو سقط بالموت سلما واليه  
 غير صل لفرق **هسلي طح ج** وتخل لعموم الصدقة النقل والاصح كالمرفوع  
 عليهم والادان المستعمل **صا** انها حرم علينا الصدقات المفروضه **و** لم تفصل  
 دليل تحريم الصدقة قلنا خصصها القاتس على الجبهة والهدية والوقف **هسلي طه**  
 والقطن والصكارات والجزا والقرية والنذر المطلق كالزكوة الوجوب في  
 كفاره الصلوة ومجان **م** ولها اسم اخدم اعطى مالم بطه غير ما عليه **هسلي**  
 والمصطل فقدم الله على الزكوة ودنجر الجزم ان لم تضره اذ لا ضمان فيها **ك**  
**الناصر** بل الزكوة الخلاف فيها ولعموم الاستعداد **سا** بقية منها ولا ضمان  
 في عمدة

هذا من كتابه  
 في الزكوة والصدقة

قلت كقول **ط** في مال العيز **هسلي** **وط** عن **حص** **هس** وتخرج على مواليهم ما  
 تدارخوا لقوله صل ومولى القوم منهم **بي كفس** علة التحريم مقوده وهو الشرف  
 قلنا الجيز دفع ذلك **هسلي** ولا يجوز في ماله او معتدل او نذر اجماعا ولا يؤدي  
 كمن يصرح عند **لا** لقوله وارثها في فقراتكم والمطاب **لس** **هس**  
 لفظ الفضا عام في الابه وقوله صل الفضا عامة الاغتيا قلنا خصصه القياس على المصطل  
**ح** بحري القطن في الذي لقول صل اغنوه ولم ينفذ فلم في الزكوة لنا ما **س** والملا  
 كما يصح في ذلك عند المكي **هسلي طه ن** ولا في ما سبق نصرتنا لقوله في  
 فقراتكم والمطاب للموسى وابلد بخان وكالكفار **م** في لفظ الفضا عام فربما  
 يوجد منه فترده في فقراتكم **س** في الامن فسفه نصرتنا في الجارات والمباي  
 المنايا لنا ما **س** **ن** والمباي لك المصريح **م** **ها** بل بحري لعموم **هسلي** ولا ياتي  
 ولوعرض قوم به بلصيره به غيا الاما استثنى له لخصي مذهبها والاروق غير ما  
 ليس عساعرفا لا يشتم اذا العول قلنا بل على لو كان تقيا والمباي قال ولقول صل من  
 سال حكمه اوجبه او عطلها فقد سأل الخاف في حق الغرض في تحريم المسئلة كالنفذ  
**ن** **س** من لا تكفيه غلة ارضه للمتنه وان قومت نصا احلت له الزكوة اذ هو غير ولد  
 غيره بالقياس لنا ما **هسلي خط الجرح** **س** وكنته المطالع والندرس  
 مستثناه للعلم فلا يبعث بها كالمزول وانته **م** بل هو عتي شترعا قلنا لا نسلم لنا ما **س**  
 والمالطاي يوش لتسبية او غضبه حتى نعد السبع ونحوه كالمعقدوم **هسلي** ولا ياتي  
 في صولة وقصولة مطلقا اجماعا اذ هم كالمعقدوم **هسلي** ولا ياتي بل ياتي  
 انفاقه حالي الاجراج اذ ينفع بها ايسقاط الفقه كالا والابناني **حص** سورا **م**  
 الدليل ولقول صل صدقة وصله ونحوه قلنا تخصص القياس **هسلي م**  
**القس** **م** ونحري الزوجه في اروج لانه صل امره **ع** **و** ذلك **ح** لا لقوله بما ابوده  
 وارجمه فاستبة **ك** قلنا الجيز رفع القياس **هس** ولا تخبره فيها كالتقريب **س**  
 بحري كلى الاجر قلنا لا ينفذ له وهي علة التحريم على التقريب والاصح قالوا انفقها لا  
 تسقط فربما ينفذ قلت وهو قولي **هسلي** ولا ياتي في مملوكه ومدبره وامره  
 اجماعا اذ هما مملوكا له ونحري في المعتدل اجماعا في مكاتبه **ع** **ح** **ص** **س** **و** عند القيس